

قانون رقم (10) لسنة 1986م  
بتعديل بعض أحكام القانون رقم (3) لسنة 1981م  
بشأن المعاقين

مؤتمر الشعب العام،،

- تنفيذاً لقرارات المؤتمرات الشعبية الأساسية في دور انعقادها العادي الأول لعام 1395 و.ر الموافق 1986م.
- وبعد الاطلاع على القانون رقم (3) لسنة 1981م، بشأن المعاقين

صيغ القانون الآتي

مادة (1)

يستبدل بنص الفقرة (ح) من المادة الثالثة من القانون رقم (3) لسنة 1981م، بشأن، المعاقين المشار إليه النص الآتي :  
"إعفاء العاملين عنهم لحساب أنفسهم من الضرائب."

مادة (2)

يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

مؤتمر الشعب العام

صدر في 6 شوال 1395 من وفاة الرسول  
الموافق 12 يونيو 1986م